القراءة الصوتية لمتن دليل الطالب كاملا

باب الضمان والكفالة

أحمد الصقعوب

باب الضمان والكفالة. يصحان تنجيزا وتعليقا وتوقيتا ممن يصح تبرعه. ولرب الحق مطالبة الضامن والمظمون معا او ايهما شاء. لكن لو ظمن دينا حالا الى اجل معلوم صح ولم يطالب - 00:00:00

امينة قبل مضيه. ويصح ضمان عهدة الثمن والمثمن. والمقبوض على وجه السوم والعين المضمونة كالغصب والعارية ولا يصح ضمان غير المضمونة كالوديعة ونحوها. ولا دين الكتابة ولا بعض دين لم يقدر - 00:00:20

وان قضى الظامن ما على المدين ونوى الرجوع عليه رجع ولو لم يأذن له المدين في الضمان والقضاء. وكذا كل من ادى عن غيره دينا واجبا. وان برئ المديون برئ ضامنه ولا عكس. ولو ظمن اثنان واحدا وقال - 00:00:40

كل ضمنت لك الدين كان لربه طلب كل واحد بالدين كله. وان قال ضمنا لك الدين فبينهما بالحصص - 00:01:00